



الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القضية: عدد 506

تاريخ القرار: 21 سبتمبر 2022

قرار

أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار التالي بين:

شركة ملوك الستان  
العوفاوي  
التابع لطريق

٢٠٢٣/٥/١

Al.

المدعية: شركة "اتصالات تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة 2 1053 تونس.

نائباً: الأستاذ محسن الجزيري المحامي لدى التعقيب مقره 16 نهج اليونان ببنزرت.

من جهة

المدعى عليه: شركة "أوريديو تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة أخرى

### موضوع الدعوى

تعرض شركة "اتصالات تونس" صلب عريضة دعواها الواردة بتاريخ 4 فيفري 2022 المرسمة بكتابية الهيئة تحت عدد 506 إقدام شركة "أوريديو تونس" على ارتكاب ممارسات مخلة بقواعد المنافسة التزمت تمثل في عدم التقيد بشروط وإجراءات إشهار الخصائص التجارية الجوهرية للعرض DO باستعمالها العبارة مجاناً والمشتمل على:

- باقة من الخدمات الموزعة بين مكالمات هاتفية وأنترنات جوالة.

- رصيد مجاني إضافي من الأنترنات الجوالة قدره 10 % من باقة الأنترنات 25 و35 و42 و55 جيغا بمجرد تشغيل

- خيار الدينار الواحد على تطبيقة « MY Ooredoo » بمدة صلاحيّة تقدر بـ 30 يوما.

فضلا عن إتاحتها إمكانية الجمع بين عرض الحال والعرض المروج تحت تسمية (super promo) لتمكن مستعملها تطبيقة "MY Ooredoo" من سعة أنترنات جوالة تقدر بـ 27.5 جيغا مقابل 22.500 دينار متباعدة حصول شركة "أوريدو تونس" على قرار من الهيئة يقضي بتسويق مثل هذه الامتيازات نظراً لمخالفة عرض الحال حسب ادعائها لقواعد المنافسة التزيمية لما ينضوي عليه من بيع بالخسارة وناسبة للمدعى عليها خرق قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أبريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018 مشددة على مساس عرض الحال بمصالحها الاقتصادية وانتهت إلى طلب التصريح بثبوت مخالفه المدعى عليها للتشريع المعمول بها في مادة ترويج العروض التجارية للعموم وللقوانين ذات العلاقة ولقواعد المنافسة التزيمية ومؤاخذتها من أجل ذلك وتطبيق أحكام الفصل 74 جديد من مجلة الاتصالات.

### الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات وخاصة الفصول 63 و 65 و 67 جديداً و 68 جديداً و 74 جديداً منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أبريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018.

وبعد الاطلاع على المراسلة عدد 168 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 08 فيفري 2022 والتي وجّه بمقتضاهَا نسخة من عريضة الدعوى إلى وزير تكنولوجيات الاتصال.

وبعد الاطلاع على المراسلة عدد 169 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 08 فيفري 2022 والتي وجّه بمقتضاهَا نسخة من عريضة الدعوى إلى شركة "أوريدو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة "أوريديو تونس" في الرد على عريضة الدعوى الوارد على الهيئة بتاريخ 30 مارس 2022

وبعد الاطلاع على المقرر عدد 55 الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 18 جانفي 2022 والذي عينت بمقتضاه السيدة بشرى بن ناجي مقررا للنزاع.

وبعد الاطلاع على تقرير ختم الأبحاث المؤرخ في 18 جويلية 2022 والمحال على طرف التزاع وفق الصيغ التي اقتضتها الفصل 68 من مجلة الاتصالات.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة "اتصالات تونس" على تقرير ختم الأبحاث والواردة على الهيئة بتاريخ 31 أوت 2022.

### الجلسة

وبجلسه يوم 21 سبتمبر 2022 حضر الأستاذ محسن الجزيри محامي المدعية شركة "اتصالات تونس" وقدم إعلام نيابة وطلب طرح القضية بموجب مطلب تقدم به بالجلسة تبعا لحصول اتفاق بين منوبته والشركة المطلوبة. وحضر السيد خالد بسرور في حق المدعى عليها شركة "أوريديو تونس" وقدم تفويضا صادرا عن ممثلها القانوني وفوض النظر.

إثر ذلك

وبعد المفاوضة القانونية صرحا بما يلي:

من حيث الشكل:

حيث قدمت الدعوى من له الصفة والمصلحة ووفق الصيغ الشكلية المقررة بمجلة الاتصالات لذلك تعين قبولها شكلا.

من حيث الأصل:

حيث تقدم محامي المدعية "اتصالات تونس" يوم الجلسة الحكمية الموقعة لـ 21 سبتمبر 2022 بمطلب لطرح القضية.

وحيث يمكن للمدعي أن يتخلّى كليا أو جزئيا عن دعواه وذلك بعد التعبير عن عدوله عن طلباته شريطة أن يتتوفر في ذلك العدول عنصران أساسيان وهما الصراحة والوضوح.

وحيث **التمعن** في طلب طرح القضية المقدم من محامي المدعية شركة "اتصالات تونس" يتبين أنه كان واضحا وصريحا ولا لبس فيه واتجه تبعا لذلك طرحتها بطلب من المدعي.

### لذا ولهذه الأسباب

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات القضاء بطرح القضية.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المترکبة من السادة:

محمد طاهر الميساوي: رئيس

شاكر التواتي: نائب رئيس

شيراز التليبي: عضوة

كمال الرزقي: عضو

كريم الشواشي: عضو

سمية حمودة: عضو

مجدي حسن: عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر الميساوي



عمل بالفصل 75 من مجلة الإتصالات  
يضع رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات  
الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء  
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات